

أبو طالب حامي الرسول

[179] (ومنهم) العلامة مؤلف روضه الصفا خواندشاه الشافعي المذهب فانه خرج في (ج 2 ص 46) من كتابه المذكور ما خرجه ابن ابي الحديد من أن أبا طالب تكلم بالشهادتين، وروى ذلك عن ابن العباس حبر الامة وعن غيره. (قال المؤلف) وأخرج ابن ابي الحديد بعد نقله الحديث المتقدم بسنده عن أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليهما السلام أنه قال: ما مات (أبي) أبو طالب حتى أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نفسه ما أرضاه (أي نطق بالشهادتين عند الموت إجابة لطلب ابن اخيه صلى الله عليه وآله) وانما طلب منه ذلك لنيله الدرجة العالية من الايمان. (قال المؤلف) ولو قيل بضعف حديث ابن المسيب الذي خرجه ابن كثير عن العباس عم النبي صلى الله عليه وآله والذي ضعفه هو في (ج 3 ص 123) من البداية والنهاية، ولكن إذا انضم إليه حديث أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام وحديث أبي بكر يقوى الحديث، ويثبت على حسب أصول أهل الحديث، هذا اولا وثانيا قد اعترف علماء أهل السنة بان الحديث الضعيف بالاجماع يؤخذ به في باب الفضائل وثواب الاعمال، وبه قال بعض علماء الامامية عليهم الرحمة وقد صرح ابن كثير في المصدر المتقدم بعد تضعيفه للحديث فقال: " ومثله يتوقف فيه لو انفرد، وقد ذكرنا أن رواية أمير المؤمنين علي بن ابي طالب المصدق في قوله وفيما ينسبه إلى أبيه عليه السلام ورواية أبي بكر بن ابي قحافة يخرجان حديث العباس عن الانفراد، فالأخذ به لا يكون خلاف القاعدة ولا غلوا كما قال به ابن كثير في (البداية والنهاية ج 3 ص 123). "